الكندري والخليفة يطالبان وزيرة الأشغال بالاستقالة... فوراً

دعا النائب مرزوق الخليفة وزيرة الأشغال إلى تقديم الاستقالة فورا واليوم قبل الغد، مؤكداً أن طلبه يأتي خصوصا لأن الإهمال الحكومي بلغ مداه.

وقدم الخليفة خالص العزاء لأسرة الشاب علي البلوشي «الذي ذهب ضحية الإهمال في حادثة مؤلمة».

وعلى خط المطالبات بالاستقالة، طالب النائب الدكتور عبدالكريم الكندري وزيرة الأشغال أن تتقدم باستقالتها بعد أن تحيل المتسببين بوفاة علي البلوشي إلى التحقيق خصوصا أن التاريخ السياسي الكويتي عَرف الاستقالات تحملاً للمسؤولية السياسية كاستقالة الدكتورة معصومة المبارك بعد حريق مستشفى الجهراء والدكتورة أحمد المليفي بعد وفاة عاملين بالشدادية.

المناور: 5 بالمئة ضريبة على الوافدين.. من تتجاوز تحويلاته نصف دخله السنوي

رياض عواد

أعلن النائب أسامة المناور عن تقدمه باقتراح بقانون بشأن ضريبة التحويلات المالية بتحصيل مالا يقل عن 5% من تحويلات الوافدين إذا تجاوزت 50% من الدخل السنوي.

ونصت مواد الاقتراح بقانون على الآتي:

(المادة الأولى)

يتولى كل بنك او مؤسسة مالية تعني بالعمليات المصرفية والتحويلات المالية ما يتعلق في إدارة الضريبة المالية عن التحويلات إلى خارج دولة الكويت من غير المواطنين، وتورد الضرائب المحصلة إلى الخزانة العامة للدولة.

(المادة ثانية)

يصدر وزير المالية قرار بتحديد نسبة الضريبة عن التحويلات المالية للخارج بما لا يقل عن 5% من قيمة التحويلات إذا تجاوزت 50% من الدخل السنوي.

ويعتبر الدخل السنوي كل ما يتحصل عليه المقيم ويودع في حساباته البنكية منذ بداية العام الميلادي وحتى اليوم الأخير وفق ما يثبت بموجب القانون 9 لسنة 2019 بشأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية وللجهات التي يرخص لها وفقا لأحكامه ، ولها ان تتولى إدارة الضريبة.

(المادة الثالثة)

مع نهاية كل عام تحتسب الضريبة المستحقة ويكون أدائها مستحقا ، ولا يسقط حق الدولة في استفائها بالتقادم.

ويستثنى من احتساب المدة في السنة الاولى لتطبيق أحكام القانون ما يكون ناقصا عن اتمام عام ميلادي كامل ، فيحتسب الدخل السنوي على المدة المتبقية حتى بدء السنة الميلادية.

(المادة الرابعة)

لا تسري احكام هذا القانون على من يقل راتبه عن 350 دينار.

(المادة الخامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الإيضاحية ان غاية القانون الحماية المالية والاقتصادية في البلاد بشكل يتوازى ما تبذله الدولة من توفير الخدمات الكاملة لمن اختاروا الاقامة والعمل فيها وما تعانيه البلاد من اشكالية في التركيبة السكانية، حيث لم تصدر أي قوانين من قبل تعالج مسألة ضريبة الدخل السنوي للمقيمين كحال باقي الدول، وإذ جاء القانون ليس ليفرض ضريبة على الدخل السنوي وإنما بنظرة أقل تأثيرا على المقيمين، بتحصيل ما لا يقل عن 5% من التحويلات المالية متى تجاوز اجمالي التحويل المالي السنوي الى خارج البلاد 50% من الدخل السنوي، بما يحقق التوازن ويكفل للدولة تعزيز الخدمات الكفيلة بإتاحة الإقامة والعمل فيها، كما استثني من تطبيق القانون من يكون راتبه الشهري أقل من 350 دينار.

القانون منسجم مع نصوص الدستور ويكمل التشريعات السابق صدورها مثل المرسوم رقم 3 لسنة 1955 بشأن ضريبة الدخل الكويتية والقانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد والبنك المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقانون 9 لسنة 2019 بشأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية.

كما نص القانون أن يتولى كل بنك او مؤسسة مالية تعني بالعمليات المصرفية والتحويلات المالية ما يتعلق في إدارة الضريبة المالية عن التحويلات من غير المواطنين، وتورد الضرائب المحصلة إلى الخزانة العامة للدولة بما يتيح ان يكون مدير الضريبة بنك او مصرف او مؤسسة او شركة.

كما اجاز القانون لوزير المالية زيادة نسبة الضريبة المتحصلة اذا استلزم الأمر، وعرف الدخل السنوي بأنه ما يتحصل عليه المقيم ويودعه في حساباته البنكية منذ بداية العام الميلادي وحتى اليوم الأخير وفق ما يثبت بموجب القانون 9 لسنة 2019 بشان تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية وللجهات التي يرخص لها وفقا لأحكامه والتي من خلالها يمكن لها ان تحدد التصنيف الائتماني والمركز المالي ورقابة حركة الحسابات المالية البنكية وفقا للقانون، كما اجاز القانون اعمالا للقانون الخاص بتبادل المعلومات الائتمانية امكانية ان تتولى الجهات الخاضعة لأحكام القانون والتي يتم الترخيص لها بذلك ان تتولى إدارة الضريبة .

وحدد القانون احتساب الضريبة لتكون مع نهاية كل عام ويكون أدائها مستحقا، ولا يسقط حق الدولة في استفائها بالتقادم، على ان يراعى احتساب المدة في السنة الأولى بما تكون عليه ان كانت ناقصة عن مدة عام ميلادي كامل

اسامه المناور

الجمهور: تعديل قانون الجيش.. الخدمة العسكرية للذكور فقط

أعلن النائب فايز الجمهور عن تقديمه اقتراحا بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (32) لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل، جاء في نصه

الاقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (32) لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل

– بعد الإطلاع على الدستور ،

– وعلى القانون رقم (32) لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل ،

– وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة (5) من القانون رقم (32) لسنة 1967 فى شأن الجيش المعدل المشار إليه النص التالي :

مادة (5)

« يكون الإلتحاق بالجيش للذكور فقط عن طريق الخدمة العسكرية أو التطوع أو التعيين وذلك بالشروط والأوضاع التي تحددها القوانين والمراسيم والقرارات التنفيذية.

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نفاذه.

أمير دولة الكويت

نواف الاحمد الجابر الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام

القانون رقم (32) لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل

ليعجب المرء لهذا الداعى كيف إمتلأ قلبه هكذا حماساً لفكرة إلتحاق الإناث بالجيش الكويتي والإنتظام فى صفوفه ، إن من يقول بذلك قد رانت على بصره غشاوه حتى أرته الضياء ظلمه كثيفة أخفت عنه حقائق الأمور ، فإذا نزلنا على هذه الرغبه الغريبة وتنطلق مواكب الزمن مُوغله هوناً فى درب المستقبل فسوف نُدرك مدى الخطأ الجسيم الذى سنتردى فيه إذا ما وافقنا على أن يمر هذا الأمر مرور الكرام دون التصدي له والحيلوله دون حدوثه ، إذ أن من العادات المسنونه أن ننأى بالنساء عن الإختلاط المحفوف بالمخاطر وأن نُعفيهن من القيام بالأعمال الشاقة وتلك التي يقتضى القيام به تغييبهن عن بيوتهن وأسرهن فترات طويلة ، فإن ذلك يُعد غلو لا تكبحه حكمه ، ينطلق بنا مُسرفاً فى إنطلاقه بغير رؤيه أو قصد ومن ثم فإن إرهاف السمع للمناداة بفتح الباب أمام الإناث للإلتحاق بالجيش فإنه يُعد في ذات الوقت فتحاً للباب أمام شر مُستطير لا قبل لنا به ، فما الناس إلا عبيد العواطف إلا من عصم الله وحصن نفسه بسياج من الإرادة عصى على غلواء الأهواء ، فللدنيا سطوه على الخلق تفتنهم بزخرفها وإن إنطوى على ضلاله وتسير بهم كيف تشاء فيتبعونها كأنهم ظلال.

فإن البدعه المثاره ما هي إلا عدوان على قيمنا وقله تبصر ليست بغريبة على من يحاولون تقليد الغرب والسير على دربه والنسج على منواله ضاربين عرض الحائط بقيم مجتمعنا المسلم ذو الطابع المحافظ الذي لا يُقبل به بديلاً.

لذلك كان حقاً علينا حيال شعبنا ومجتمعنا أن نتصدى لتلك الدعوه المباغته وذلك بتعديل المادة (5) من القانون رقم (32) لسنة 1967 فى شأن الجيش المعدل بقصر الإلتحاق بالجيش على الذكور دون الإناث وذلك على النحو المبين بالإقتراح بقانون لوأد تلك الأفكار فى مهدها.

فايز الجمهور

إجابات الأسئلة السابقة تجاهلت تقديم البيانات والمعلومات والمستندات

الطريجي للشايع: هل أحلتم تجاوزات هيئة الزراعة إلى النيابة أو مكافحة الفساد؟

وجه النائب الدكتور عبد الله الطريجي سؤالا إلى وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع قال فيه هل تمت إحالة تقرير لجنة الفحص والتحقق من بعض التجاوزات والمخالفات المالية والإدارية في الهيئة العامة للزراعة إلى النيابة العامة أو هيئة مكافحة الفساد؟

وأضاف في سؤاله ان اللجنة التي تضم في عضويتها كلا من علي البرجس، ومجبل الديحاني،وعبد الله عمادي،وفيصل الكندري،ونايف المطيري وعبد الكريم الدخيل رفعت تقريرا تضمن جميع التجاوزات والمخالفات المالية والإدارية والتلاعب، وأوصت بإحالته والمرفقات الي النيابة العامة، فما هي إجراءاتكم بعد ذلك؟

وقال في سؤاله إن تمت إحالة التقرير الى النيابة العامة أو هيئة مكافحة الفساد، متى تمت هذه الإحالة مع تزويدي بصورة من كتاب الإحالة، وإذا لم تتم إحالة التقرير فيرجى إفادتي عن سبب ذلك تنفيذا لتوصيات لجنة التحقيق.

وأشار الطريجي إلى أنه تحفظ على إجابات تلقاها قبل أيام في شأن هذه التجاوزات المرتبطة بتوزيع بعض القسائم الزراعية والجواخير، إذ تبين بأن من قام بإعدادها حاول التهرب من تقديم البيانات والمعلومات والمستندات التي تؤكد صحة ما تطرقنا له من مخالفات وتجاوزات وتلاعب واعتداء على المال العام في توزيع القسائم الزراعية والجواخير، الأمر الذي دفعنا إلى إعادة توجيه الأسئلة للوصول الى حقيقة بعض التجاوزات والمخالفات ومن قام بارتكابها من موظفي هيئة الزراعة.

د. عبدالله الطريجي

شايع الشايع

الصالح: استجواب وزير الصحة يناقش 41 موضوعا ومخالفات جسيمة

قال النائب د. هشام الصالح إن استجوابه إلى وزير الصحة استجواب دسم ومختلف عن الاستجوابات السابقة الموجهة إلى الوزير، موضحا أنه يحتوي على مواضيع محددة ومنضبطة وواضحة بالأرقام والأدلة والبراهين، داعياً الشعب الكويتي أن يقرأها ويتمعن فيها.

وأضاف الصالح في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إنه لا صحة لما يروج له البعض بأن سبب الاستجواب فقط قضية حجر للقادمين من زوار الأربعين، موضحا أن الاستجواب يحتوي على 3 محاور تناقش 41 موضوعا ومخالفات جسيمة.

وقال الصالح «رسالتنا إلى سمو رئيس مجلس الوزراء إن هذا الاستجواب أصبح تحت نظر سموه وإنه في حال استقالة الحكومة وإعادة تشكيلها يجب ألا يعود وزير الصحة الحالي وزيرا للصحة في الحكومة المقبلة»، مضيفاً «أتمنى أن يكون هذا الاستجواب هو رصاصة الرحمة».

وأوضح أن المحاور الثلاثة تتعلق بصور الهدر المختلفة في وزارة الصحة رغم ادعاء العجوزات، وسوء إدارة أزمة جائحة كورونا، والتجاوزات الإدارية في وزارة الصحة.

وأضاف أن تقديم الاستجواب لا يمثل تغيرا مفاجئا في موقفه تجاه أداء وزير الصحة، مبينا أن موقفه ثابت ولم يتزحزح وهذا ما تثبته 3 وقائع.

وبين أن أولى هذه الوقائع تصويته ضد تأجيل استجواب وزير الصحة في السابق إيمانا بعدم كفاءة إدارته لوزارة الصحة، مضيفا أنه سجل اسمه 3 مرات كمتحدث مؤيد لاستجواب وزير الصحة عندما قدم له الاستجواب من النائب د. أحمد مطيع وآخرين.

وأكد أن هذا الأمر يدل على أن لديه موقفا مسبقا تجاه أداء وزير الصحة ولكن كل ما هنالك أن الجلسات لم تنعقد، مشيرا إلى بيان النائب السابق مسلم البراك بعنوان «لسنا في معركة معكم ولكن سياسة حرق المراحل مرفوضة» والذي أشار في مقطع منه إلى أن النجاح الوحيد الذي تحقق من جلوس النواب على مقاعد الوزراء هو تحصين جميع الوزراء.

وقال «إن البعض يتساءل إذا ما كان الهدف من الاستجواب هو تخريب الحوار الوطني، وأعوذ بالله فأنا لدي تواصل مع مجموعة معينة في تركيا ويعلمون تمام العلم أنني أتمنى عودتهم اليوم قبل غد ويكفي أنني صوتت في اللجنة التشريعية على قانون العفو عن النائب السابق مسلم البراك».

وأضاف «لا أحد يزايد علينا وإن شاء الله نرى مسلم البراك قريبا خلال أيام وفق ما يصل لدينا من أخبار عن نجاح الحوار وعن بادرة كريمة وعفو كريم بإذن الله».

وأكد أن هذا الاستجواب هو الأول له ولن يكون الأخير في هذا الفصل التشريعي، مضيفاً «أعدكم بأنه إذا اعتلى الوزير المنصة فسيكون هناك استجواب نعيد من خلاله الاعتبار لأداة الاستجواب وأن يكون استجوابا يتردد صداه في قاعة عبدالله السالم تحت رقابة الرأي العام الكويتي، ولن ننتهج نهج التجريح الشخصي للوزير ولكن سأقوم بالتجريح السياسي لأداء الوزير

د. هشام الصالح

القطان للفارس: ما مدى التزام مؤسسة البترول بتكويت عقود المقاولين؟

وجّه النائب الدكتور علي القطان سؤالاً إلى وزير النفط وزير التعليم العالي محمد الفارس يستفسر فيه عن خطة توظيف الكويتيين بنظام عقود المقاولين الذي يتم العمل به حالياً لدى مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها.

وقال: «يرجى إفادتي وتزويدي بنسخة من اللائحة التنفيذية لقرار مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية في شأن تكويت العمالة الوطنية في نظام عقود المقاولين، مع شرح مدى التزام المؤسسة والشركات التابعة لها لأحكام. وبيان الفرق بين عدد ونسبة التكويت والتكلفة المالية قبل تطبيق نظام عقود المقاولين وبعد أن بدء تطبيق هذا النظام، مع بيان الاستفادة من جراء تطبيق هذا النظام، وانعكاساتها على مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها».

وأضاف: «ما هي الإجراءات التي اتخذتها مؤسسة البترول الكويتية بهدف استقطاب وتأهيل العمالة الكويتية للعمل في القطاع النفطي الخاص، وما هي البرامج التخصصية التي يسعى إلى تحقيقها القطاع النفطي الخاص في عقود المقاولين عبر مؤسسة البترول الكويتية لإحلال العمالة الكويتية في الأعمال النفطية محل العمالة الأجنبية؟ مع الرجاء تحديد التخصصات التدريبية والبرامج التي تؤهل العمالة الوطنية للعمل بالشركات النفطية».

وسأل: «كم من المتوقع أن يصل عدد المؤهلين من العمالة الكويتية في التخصصات النفطية التي يحتاجها هذا القطاع خلال الخمس سنوات القادمة من خلال عقود المقاولين؟».

علي القطان

وفد برلماني كويتي يشارك في اجتماع تطوير الوثائق التنظيمية في آسيا

شارك وفد برلماني كويتي برئاسة النائب الدكتور خالد العنزي امس الاول في الاجتماع الثاني لمكتب الجمعية البرلمانية الآسيوية وفريق العمل المعني بمناقشة وتطوير الوثائق التنظيمية للجمعية في بلدة (أورغوب) بمنطقة (كابادوكيا) وسط تركيا.

وقال العنزي في تصريح هاتفي مع وكالة الأنباء الكويتية (كونا) إن الاجتماع وافق على التعديلات المقدمة من الوفد الكويتي والتي تتعلق باللوائح والنظم الأساسية المتعلقة باللجنة التابعة للجمعية البرلمانية الآسيوية مثل الميثاق واللائحتين الداخلية والمالية.

وأوضح أن هذه اللجنة أنشئت بناء على مقترح مقدم من مجلس الأمة الكويتي مشيرا إلى مشاركة ثماني دول في الاجتماع بما فيها الكويت التي ضم وفدها أيضا النائب أحمد الحمد.

الوفد البرلماني الكويتي

الخليفة يقترح تعيين أكثر من مشرف لبعض التخصصات التربوية

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقدمه باقتراح برغبة في شأن تعيين أكثر من مشرف لبعض التخصصات في وزارة التربية من أجل تطوير العمل، جاء في مقدمته ما يلي:

تعتبر الوظائف الإشرافية في وزارة التربية خصوصا في التعليم العام بجميع مراحله الدراسية من أهم أسباب الاستقرار الوظيفي وتطوير العمل في المدارس.

ونظراً لزيادة أعداد المعلمين في بعض التخصصات على سبيل المثال لا الحصر (كالتربية البدنية – اللغة العربية – التربية الإسلامية) بحاجة الى أكثر من مشرف لهذه المواد، لذا أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

« تعيين أكثر من مشرف لبعض التخصصات سالفة الذكر بهدف تطوير العمل وكذلك للاستقرار الوظيفي وفتح المجال أمام المعلم للتدرج الوظيفي

مرزوق الخليفة